الأمم المتحدة S/AC.51/2014/1

مجلس الأمن

Distr.: General
19 February 2014
Arabic
Original: English

الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح

استنتاجات بشأن الأطفال والتزاع المسلح في الفلبين

١ - بحث الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والتزاع المسلح، في جلسته ٤١ المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، التقرير الثالث للأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في الفلبين (S/2013/419) الذي تولت عرضه الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح. وأدلى نائب الممثل الدائم للفلبين بكلمة أمام الفريق العامل أيضا.

٢ - ورحب أعضاء الفريق العامل بالعرض الذي تناول تقرير الأمين العام المقدم وفقا لقرارات مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢) وأحاطوا علما بما ورد فيه من تحليل وتوصيات.

٣ - ورحب أعضاء الفريق العامل بالتزام الفلبين بوضع استراتيجية تنفيذية لقواتها المسلحة، وشجعوها على مواصلة إطلاع فرقة عمل الأمم المتحدة القطرية للرصد والإبلاغ على ما تحرزه من تقدم. ولاقت الخطوات التي اتخذتها الفلبين بتعاونها مع فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة الترحيب أيضا. ولا تزال الأعمال التي تقوم بها الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة إحدى العقبات الرئيسية لإنهاء ومنع جميع الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال في حالة التزاع المسلح في الفلبين.

٤ - وأكد نائب الممثل الدائم للفلبين مجدداً عزم حكومته الراسخ والمعلن على حماية الأطفال وحقوقهم، ولا سيما الأطفال في مناطق التزاع. وشدد على أن انخفاض عدد الأعمال القتالية المسلحة الواسعة النطاق بشكل عام إنما يشير إلى إحراز أوجه تقدم في مختلف عمليات السلام. وأطلع أعضاء الفريق العامل أيضاً على التطورات الرئيسية التي حصلت على الصعيد المؤسسي والمتعلق بأطر السياسات والقوانين بعد الفترة المشمولة بالتقرير من قبيل إنشاء نظام لرصد الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل في حالات التزاع المسلح والإبلاغ عنها

200214 200214 14-23954 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

والتصدي لها. وأعرب عن أسفه لأن بعض الانتهاكات المبلغ عنها قد حدثت منذ سنتين، وأشار إلى أن عملية إعداد تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في الفلبين كشفت ثغرات يتعين معالجتها. وقال إنه يمكن إحراز تقدم في تحسين الإبلاغ، من وجهة نظر حكومته، من خلال الحصول على بيانات واضحة ودقيقة ويمكن التحقق منها. وشدد أيضاً على أن حكومة بلده ترى أن مجلس الأمن قد يرغب النظر في التركيز بقدر أكبر على التشجيع الذي يمكن أن يحققه الرفع من القائمة في مواصلة بذل الجهود لحماية الأطفال في التزاع المسلح.

٥ - وفي إطار متابعة نتائج الجلسة، ورهناً بأحكام القانون الدولي الساري وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، واتساقاً مع تلك الأحكام والقرارات، بما في ذلك القرارات ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢)، أقرَّ الفريق العامل الإجراءات المباشرة المبينة أدناه.

بيان عام مقدم من رئيس الفريق العامل

٦ - وافق الفريق العامل على توجيه رسالة إلى جميع أطراف النزاع المسلح في الفلبين الوارد ذكرها في تقرير الأمين العام من خلال بيان عام يصدره رئيسه:

(أ) يرى أن السلام أفضل طريقة لحماية الأطفال، ولذلك يرحب بانخفاض عدد الأعمال القتالية المسلحة الواسعة النطاق في الفلبين والتزام الحكومة بالاستثمار في برامج اجتماعية تهدف إلى معالجة الأسباب الجذرية للتزاع المسلح؛

(ب) يدين بشدة جميع الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال من قبل جميع أطراف التزاع المسلح الوارد ذكرها في التقرير المشار إليه أعلاه، ويعرب عن القلق على وجه الخصوص إزاء استمرار تجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتلهم وتشويههم، وشن الهجمات على المدارس والمستشفيات في انتهاك للقانون الدولي الساري؛

(ج) يدعو جميع أطراف التزاع في الفلبين إلى الوقف الفوري لجميع الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال ومنعها، ويطالب جميع الأطراف بمواصلة تنفيذ الاستنتاجات السابقة للفريق العامل (S/AC.51/2008/10 و S/AC.51/2010/5)؛

(د) يسلِّم بأن تعرض الأطفال للانتهاكات والاعتداءات التي ترتكبها الأطراف في التزاع المسلح قد يكون شهد زيادة في مناطق الفلبين المتضررة من الإعصار هايان ويحث الوكالات الحكومية وغير الحكومية الدولية المعنية التي تعمل في المناطق المتضررة على أخذ هذا الخطر في الاعتبار.

إلى قيادة جبهة مورو الإسلامية للتحرير

(أ) يرحب بالتطورات التي حصلت في عملية السلام بين الحكومة وجبهة مورو الإسلامية للتحرير، بما في ذلك التوقيع في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ على المرفق الرابع والأخير من مرفقات الاتفاق الإطاري المبرم بين حكومة الفلبين وجبهة مورو الإسلامية للتحرير بشأن بانغسامورو لعام ٢٠١٢، ويشجع جبهة مورو الإسلامية للتحرير على أن تواصل، تمشيا مع قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)، المشاورات التي تجريها مع فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة من أجل إدماج أحكام تتعلق بحماية الطفل في محادثات السلام؛

(ب) يطالب جبهة مورو الإسلامية للتحرير بأن توقف فوراً وتمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم تمشيا مع خطة العمل الموقعة بين الأمم المتحدة وجبهة مورو الإسلامية للتحرير في الفلبين في ١ آب/أغسطس ٢٠٠٩، والأمر العام التكميلي الذي صدر لاحقاً عن قيادة جبهة مورو الإسلامية للتحرير في عام ٢٠١٠، وبأن توقف فورا قتل الأطفال وتشويههم وشن الهجمات على المدارس والمستشفيات في انتهاك للقانون الدولي الساري؛

(ج) يحيط علما بالتوقيع على تمديد خطة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة وجبهة مورو الإسلامية للتحرير في الفلبين في نيسان/أبريل ٢٠١٣، ويحث جبهة مورو الإسلامية للتحرير على مواصلة التعاون مع الأمم المتحدة بهدف تنفيذ جميع أحكام خطة العمل واستيفاء المعايير التشغيلية العملية والمحددة زمنياً المتفق عليها على سبيل الأولوية في أيار/مايو ٢٠١٣؛

(د) يحث أيضاً جبهة مورو الإسلامية للتحرير على تنفيذ أمرها العام التكميلي لعام ٢٠١٠ وكفالة أن يكون جميع من يلزم توعيتهم من أفراد عسكريين ومجتمعات محلية مدركين لأحكامه، بما في ذلك العقوبات المترتبة على انتهاكه، وتشجيع جبهة مورو الإسلامية للتحرير على أن تبدي امتثالها من خلال إبقاء فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة على علم بالتقدم المحرز في تنفيذ الأمر العام التكميلي بشكل منتظم؛

(هـ) يحث بشدة جبهة مورو الإسلامية للتحرير على إنشاء آلية لتقديم الشكاوى من خلال هيكلها القيادي، تؤدي إلى تأسيس نظام للإبلاغ عن الانتهاكات والاعتداءات المزعومة التي ارتكبها أعضاء من الجبهة ضد الأطفال والتصدي لها.

إلى قيادة مناضلي بانغسامورو الإسلاميين في سبيل الحرية

(أ) يعرب عن القلق إزاء التقارير الواردة عن قيام مناضلي بانغسامورو الإسلاميين في سبيل الحرية بتجنيد الأطفال واستخدامهم في انتهاك للقانون الدولي الساري؛

(ب) يحث مقاتلي بانغسامورو الإسلاميين في سبيل الحرية على الإعلان عن التزامهم بوقف تجنيد الأطفال واستخدامهم في انتهاك للقانون الدولي الساري وبمنع جميع الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال واتخاذ خطوات فعالة لتحقيق ذلك، تشمل الدخول في حوار مع الأمم المتحدة.

إلى قيادة جيش الشعب الجديد

(أ) يهيب بالجبهة الديمقراطية الوطنية للفلبين وجناحها العسكري، جيش الشعب الجديد، وقف ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتلهم وتشويههم، وشن الهجمات على المدارس والمستشفيات في انتهاك للقانون الدولي الساري؛

(ب) يحث جيش الشعب الجديد على الإعلان عن التزامه بوقف ومنع جميع الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال والتعجيل في وضع خطط عمل بما يتماشى مع قرارات مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢).

إلى قيادة جماعة أبو سياف

(أ) يهيب بجماعة أبو سياف وقف ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتلهم وتشويههم، وشن الهجمات على المدارس والمستشفيات في انتهاك للقانون الدولي الساري، ويعرب عن القلق إزاء التقارير الواردة عن عمليات اختطاف الأطفال وأعمال الخطف لطلب الفدية وأنشطة الابتزاز التي تستهدفهم؛

(ب) يحث جماعة أبو سياف على الإعلان عن التزامها بوقف ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم في انتهاك للقانون الدولي الساري وجميع الانتهاكات والاعتداءات الأخرى ضد الأطفال واتخاذ خطوات فعالة لتحقيق ذلك تشمل التعجيل في وضع خطط عمل وتنفيذها بما يتماشى مع قرارات مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢).

التوصيات المقدمة إلى مجلس الأمن

٧ - اتفق الفريق العامل على التوصية بأن يحيل رئيس مجلس الأمن رسالة موجهة إلى حكومة الفلبين:

(أ) ترحب بالجهود التي تبذلها حكومة الفلبين من أجل إضفاء طابع مؤسسي على مبادئ حقوق الإنسان في عملياتها الأمنية ويشجعها على مواصلة حوارها وتعاونها مع فرقة عمل الأمم المتحدة القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة بشأن تعزيز قدرة قواتها المسلحة على حماية الأطفال على نحو أفضل ومنع الانتهاكات في المناطق المتضررة من النزاعات عن طريق إدماج الأحكام بشأن حقوق الطفل وحماية الطفل ضمن ما تتلقاه القوات المسلحة والشرطة والقوات المساعدة لها من تدريب ذي صلة، وكذلك ضمن ما تتبعه من مبادئ وضمن قواعد الاشتباك وإجراءات التشغيل الموحدة الخاصة بها والتوجيهات الأخرى التي تتلقاها؛

(ب) تشيد في هذا الصدد بالتقدم المحرز في إعداد إجراءات تشغيل موحدة للقوات المسلحة الفلبينية في تعاملها مع المدارس ومع أطفال المدارس كخطوة إيجابية نحو كفالة حماية الأطفال في العمليات العسكرية، وتوصي بمزيد من التعاون مع الأمم المتحدة في التنفيذ العملي لهذه الإجراءات؛

(ج) تشيد كذلك بالجهود التي بذلتها القوات المسلحة الفلبينية لإعداد استراتيجية شاملة بشأن الأطفال والنزاع المسلح وتشجعها على مواصلة التعاون مع الأمم المتحدة وإبلاغ فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة بانتظام عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

(د) تطلب إلى القوات المسلحة الفلبينية والوحدة الجغرافية المدنية التابعة لها أن توقف وتمنع فورا استخدام الأطفال وقتلهم وتشويههم واستخدام المدارس والوحدات الصحية لأغراض عسكرية في انتهاك للقانون الدولي الساري وتعرب عن القلق إزاء ارتكاب العديد من حوادث العنف الجنسي ضد الأطفال؛

(هـ) تشيد في هذا الصدد بالتقدم الذي أحرزته الفلبين في سن تشريعات محددة لحماية الأطفال في حالات النزاع ومنع الانتهاكات، بما في ذلك تجريم تجنيد الأطفال، فضلا عن التوقيع على الأمر التنفيذي رقم ١٣٨ في ٢ آب/أغسطس ٢٠١٣، مما يؤدي إلى إنشاء نظام لرصد الانتهاكات الجسيمة لحقوق الأطفال في حالات النزاع المسلح والإبلاغ عنها والتصدي لها، بوصفها خطوات في الاتجاه الصحيح؛

(و) تعرب كذلك عن القلق بشأن حماية حقوق الأطفال الذين تحتجزهم القوات المسلحة الفلبينية وقوات الأمن الأخرى بسبب ارتباطهم المزعوم بالجماعات المسلحة وكذلك بشأن نشر أسماء الأطفال وصورهم علناً ووصفهم بالأعضاء المزعومين في الجماعات المسلحة، وتشدد على أن الأطفال الذين يلقى عليهم القبض خلال العمليات يجب أن يعاملوا كضحايا في المقام الأول وأن يتمتعوا بالحماية من التعرض لأنظار الرأي العام؛

(ز) تحيط علما بالجهود التي بذلت من أجل تعديل القانون الجمهوري رقم ٧٦١٠ وتهيب في هذا الصدد بالحكومة كفالة أن يضمن القانون الجمهوري رقم ٧٦١٠ بنسخته المعدلة حقوق الأطفال الذين انفصلوا عن الجماعات المسلحة ويحميهم؛

(ح) ترحب بالتطورات في عملية السلام بين الحكومة وجبهة مورو الإسلامية للتحرير، بما في ذلك التوقيع في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ على المرفق الرابع والأخير من مرفقات الاتفاق الإطاري المبرم بين حكومة الفلبين وجبهة مورو الإسلامية للتحرير بشأن بانغسامورو لعام ٢٠١٢ ويشجع جبهة مورو الإسلامية للتحرير على أن تواصل، تمشيا مع قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)، المشاورات التي تجريها مع فرقة عمل الأمم المتحدة القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة من أجل إدماج أحكام تتعلق بحماية الطفل في محادثات السلام؛

(ط) ترحب كذلك بالدعم الذي تقدمه الحكومة فيما يتعلق بالحوار المعني بالأطفال والتراع المسلح الذي تجريه فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة مع الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة، بما في ذلك جبهة مورو الإسلامية للتحرير والجبهة الديمقراطية الوطنية للفلبين/الجيش الشعبي الجديد، وتشجعها على مواصلة تقديم ما يلزم من دعم من أجل تنفيذ خطة العمل المشتركة بين جبهة مورو الإسلامية للتحرير والأمم المتحدة في الفلبين التي جرى توقيعها في ١ آب/أغسطس ٢٠٠٩.

٨ - ووافق الفريق العامل على توصية رئيس مجلس الأمن بأن يحيل رسالة إلى الأمين العام:

(أ) تدعوه إلى التأكد من أن فرقة عمل الأمم المتحدة القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة تقوم، بالتعاون مع حكومة الفلبين، بتعزيز أنشطتها في مجال الرصد والإبلاغ لجميع الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال في التراع المسلح في الفلبين، بما في ذلك التنفيذ الكامل والعاجل لخطة العمل المشتركة بين جبهة مورو الإسلامية للتحرير والأمم المتحدة في الفلبين التي جرى توقيعها في ١ آب/أغسطس ٢٠٠٩؛

(ب) تطلب إليه أن يشجع فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة على استئناف جهودها الرامية إلى الاتصال بجيش الشعب الجديد، بالتعاون الوثيق مع حكومة الفلبين، وذلك بهدف وضع خطة عمل لوقف ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم في انتهاك للقانون الدولي الساري والتصدي للانتهاكات والاعتداءات الأخرى ضد الأطفال التي يرتكبها جيش الشعب الجديد في الفلبين.

الإجراءات المباشرة التي اتخذها الفريق العامل

٩ - وافق الفريق العامل على توجيه رسائل من رئيس الفريق العامل إلى البنك الدولي والجهات المانحة:

(أ) يهيب فيها بالبنك الدولي والجهات المانحة توفير الموارد المالية اللازمة لمساعدة فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة على تعزيز قدراتها لرصد جميع الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال في النزاع المسلح في الفلبين والإبلاغ عنها، وعلى التنفيذ الكامل لخطة العمل الموقعة بين الأمم المتحدة وجبهة مورو الإسلامية للتحرير في الفلبين في ١ آب/أغسطس ٢٠٠٩، فضلا عن إعداد خطط عمل مع جماعة أبو سياف وجيش الشعب الجديد ترد في المرفق الثاني لتقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح، وإبقاء الفريق العامل مطلعاً عليها حسب الاقتضاء؛

(ب) يدعوها إلى دعم وتمويل برامج رعاية فعالة للأطفال المتضررين من النزاع المسلح ووضع المسائل المتعلقة بحماية الأطفال المتضررين من النزاع المسلح وحقوقهم ورفاههم في سلم أولوياتها عند النظر في تقديم الدعم إلى الفلبين.